باسم الشعب

محكمة جنايات أول درجة القاهرة

الدائرة (١) "الأولى" جنائي بدر

المنعقدة بغرفة المشورة بمقر مأمورية استئناف بدر المشكلة برئاسة السيد الأستاذ القاضي/ محمد السعيد الشربيني– رئيس المحكمة .

وعضوية السيدين الأستاذين القاضيين/ وائل محمد عمران ، د/ أحمد محمد خلف – الرئيسين بمحكمة استئناف القاهرة .

وحضور السيد الأستاذ/ براءة عبده– وكيل النيابة .

وحضور السيد/ ممدوح عبد الرشيد– أمين السر .

أصدرت القرار الآتي :

في طلب النيابة العامة بمد قرار الإدراج رقم ٣ لسنة ٢٠٢١ قرارات إدراج كيانات إرهابية ورقم ١٦ لسنة ٢٠٢١ قرارات إدراج إرهابيين في شأن القضية رقم ٩٨٤ لسنة ٢٠٢١ حصر أمن الدولة العليا المقيدة برقم ١٣٧٧٩ لسنة ٢٠٢٤ جنايات التجمع الخامس وبرقم ٣٠٣٩ لسنة ٢٠٢٤ كلي القاهرة الجديدة .

قررت المحكمة- منعقدة في غرفة المشورة :

أولاً-مد إدراج جماعة الإخوان المسلمين الإرهابية على قائمة الكيانات الإرهابية لمدة خمس سنوات .

ثانياً-مد إدراج كل من :

١– أحمد عبد العزيز السيد عبيد .

٢– حسام محمد تاج الدين السيد رمضان .

٣– محمد رمضان عبد الحليم هيبة .

٤– هانئ طه إبراهيم عيسى .

٥– عاطف أحمد عبد العاطي محمد .

٦– نجاح عبد السلام عبد الفتاح محمد جعفر .

٧- رضا محمد عوض خليل نعنع .
٨- خالد السيد إبراهيم البلتاجي .
٩- ياسر عاشور محمد عيسى .
١٠- عبد الرحمن إبراهيم لبيب مطاوع .
١١- محمد محمود إسماعيل محمد .
١٢- أحمد محمد وجيه أحمد شرف .
١٣- عبد الخالق عبد العزيز السيد قريطم .
١٤- محمد عبد اللاه عبد النبي علي .
١٥- أحمد حامد عبد الوهاب أحمد يوسف .
١٦- عمر أحمد فتحي عبد الرحمن العياط .
١٧- أحمد مجدي حامد محمد السيد .
١٨- محمد عيسوي محمود عيسوي .
١٩- عزت عزت إبراهيم خلف .
٢٠- سامي زكي محمود الماحي .
٢١- محمد عبد الحكيم عبد الوهاب رئيسة .
٢٢- إبراهيم صادق إبراهيم يوسف .
٢٣- عاطف محمود محمد أنور .
٢٤- أشرف محمد عبد السيد علم الدين .
٢٥- محمد علي سلامة سلامة الغندور .
٢٦- أحمد عبد المنعم محمد أحمد .
٢٧- أسامة عبد المنعم عبد الجواد عبد الرحمن .
٢٨- منتصر محمد البسطويسي الأبيض .
٢٩- طه جمال عبد الوهاب مطاوع .
٣٠- عبد العزيز أحمد عبد العزيز رزق .

٣١- محمد الداودي عوض شتا .

٣٢- محمود حسن علي حسن .

٣٣- حربي محمد إبراهيم حفني .

٣٤- سامي محمد إبراهيم هويدي .

٣٥- رضا محمد شلقامي حسن .

٣٦- محمد صلاح حنفي علي .

٣٧- علي محمد علي عبد العاطي .

وذلك لمدة خمس سنوات أخري – تبدأ من نهاية سريان القرار السابق الصادر بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٠ والمنشور بالعدد رقم ١٧٧ (تابع) من الوقائع المصرية بتاريخ ٢٠٢١/٨/١١ وأمرت بنشر قرار مد الإدراج في الوقائع المصرية – مع ما يترتب على النشر وطوال مدته من آثار .

صدر هذا القرار بجلسة يوم الأحد الموافق ٢٠٢٦/١١/١

أمين السر **رئيس المحكمة**

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٦

٢٥٤٢٥ /٢٠٢٦ – ٢٠٢٦/١١/٤– ٤٠٩